ولهذه النوافذ الإسلامية خمسة عناصر رئيسية هي:-

١- تكوينها لقسم أو شعبة أو وحدة إدارية في المصرف الأم .
٢- تخصيص مبلغ معين كرأسمال مستقل .
٣- ممارسة الصيرفة الإسلامية .
٤- الخضوع لرقابة الهيئة الشرعية وأحكام القانون .
٥- يشترط لفتح نافذة إسلامية في مصرف تقليدي في العراق موافقة البنك المركزي العراقي وتخصيص رأس مال مستقل معروف المصدر وبعيد عن شبهة الربا.

المطلب الثالث

المصارف الاسلامية الحكومية

ظلت المصارف الحكومية التقليدية بعيدة عن أعمال الصيرفة الإسلامية لعقدين من الزمن مقارنة مع المصارف الأهلية التي خطت أولى خطواتها في هذا المجال في العراق عام ١٩٩٣ كما بينا ذلك عندما تكلمنا في المطلب الثاني عن المصارف الإسلامية الأهلية إلا أن توالي التطور المصرفي الاسلامي في العراق دفع الصيرفة الاسلامية الى أن تخطو خطوة ايجابية وجريئة في هذا المجال من خلال فتح نوافذ اسلامية في المصرفين التقليديين (الرافدين والرشيد) كما سنبين ذلك في الفرع الاول من هذا المطلب بالإضافة الى هذه النوافذ تم تأسيس أول مصرف اسلامي حكومي اطلق عليه تسمية مصرف النهرين الاسلامي وهو ما سيكون موضوع الفرع الثاني من هذا المطلب.

الفرع الأول

النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية

إن الحكومات ومنذ الأزل تهوى السيطرة والامساك بزمام الأمور في كل شؤون الدولة ونجد هذه الرغبة في مجال الاقتصاد عارمة لما لهذا المجال من أهمية حيث أن الدول ترتقي وتستمد القوة من خلال تنمية مواردها الاقتصادية لذلك نرى أن هذا السبب هو أحد الأسباب التي دفعت الحكومة العراقية الى أن تخطو أولى خطواتها المهمة في هذا المجال من خلال فتح نوافذ اسلامية في مصارفها الحكومية التقليدية وتحديداً المصرفين الرائدين (الرافدين والرشيد).

حيث أصدر مجلس الوزراء العراقي في مطلع العام ٢٠١٢ مدفوعاً بالضغط الكبير من الوقفين السني والشيعي قراراً بفتح نوافذ إسلامية في المصارف الحكومية التقليدية وبالفعل تم فتح هذه النوافذ في المركز الرئيس لمصرفي الرافدين والرشيد الحكوميين وقد حددت وزارة المالية مبلغ (٥٠) مليار دينار عراقي مناصفة بين المصرفين لفتح النوافذ الاسلامية في كلا المصرفين، على أمل فتح نوافذ مماثلة لها في فروع هذين المصرفين المنتشرة في جميع انحاء العراق على أن تخضع هذه النوافذ في عملها لأحكام تعليمات الصيرفة الإسلامية رقم ٦ لسنة ٢٠١١ سالفة الذكر[١]. وينبغي لنا أن نذكر هنا أن مصرفي الرشيد والرافدين هما مصرفين حكوميين ينظم عملهما قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧.

---

(١)د. احمد خلف حسين الدخيل ، مصدر سابق ، ص ٧٦.

الفرع الثاني

مصرف النهرين الاسلامي

بالرغم من منادات بعض خبراء الإقتصاد العراقي برفضهم الولوج في تجربة المصارف الاسلامية الحكومية بحجة أن العراق يمضي قدماً باتجاه الاقتصاد الحر وينبغي عليه بالتالي ابعاد المصارف الحكومية عن لعب دور مهم في الحياة الاقتصادية وحصر هذا المجال أمام المصارف الأهلية (الخاصة) خطت الصيرفة الإسلامية خطوتها الإيجابية الثانية مكملة لذات النهج نحو تحويل الصيرفة الحكومية من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي، من خلال تأسيس أول مصرف إسلامي حكومي مستقل في نهاية العام ٢٠١٢ اطلق عليه اسم مصرف النهرين الإسلامي ليكون مقره الرئيس في بغداد ويفتح له فروع في المحافظات الأخرى وذلك طبقاً لقانون إنشاء المصرف رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢[١] الذي جاء بأحكام خاصة تنظم عمل هذا المصرف من دون الرجوع إلى تعليمات الصيرفة الإسلامية رقم ٦ لسنة ٢٠١١ ، بل أن البعض منها جاء مختلفاً كثيراً عن الأحكام الواردة في تلك التعليمات خاصة فيما يتعلق بهيئة الرقابة الشرعية ، مما جعلها توضع على طاولة النقاش والجدل والنقد الحاد من الشراح والمتخصصين بقوانين الصيرفة الإسلامية في العراق. وتجدر بنا الاشارة هنا الى تعريف مصرف النهرين الاسلامي كما بينه المشرع بأنه (شخصية معنوية تتمتع بالاستقلال المالي والاداري يهدف الى تقديم الخدمات المالية والمصرفية المتفقة مع أحكام الشريعة الاسلامية وتنمية الاقتصاد العراقي ويمثله المدير العام أو من يخوله)[٢] .

---

(١) نشر قانون مصرف النهرين الإسلامي رقم ٩٥ لسنة ٢٠١١ في جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم ٤٢٦٠ في ٢٠١٢/١٢/١٧.

(٢) د. احمد خلف حسين الدخيل ود. سناء محمد سدخان: مصرف النهرين الاسلامي العراقي خطوة لإعتماد الصيرفة الاسلامية الحكومية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ، المجلد ١ ،ع ٢٠، س ٦، ٢٠١٣.

إن مصرف النهرين الاسلامي كبقية أقرانه من المصارف الاسلامية العراقية يهدف الى تقديم الخدمات المالية والمصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية كما يهدف الى تنمية الاقتصاد العراقي. ويتضمن قانون مصرف النهرين الاسلامي رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢ (١٨) مادة تكلمت المادة (١١) من هذا القانون عن هيأة الرقابة الشرعية التي هي موضوع بحثنا وتضمنت (٦) فقرات كما سنبين تفاصيلها لاحقاً، كذلك سنبحث في تفاصيل قانون مصرف النهرين من خلال نظامه الداخلي[١]، ويجب علينا أن ننوه هنا الى أن ولوج الحكومة العراقية في مجال الصيرفة الاسلامية سواء من خلال النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية التقليدية أو مصرف النهرين الاسلامي رغبة منها في منافسة القطاع الخاص أولاً ولتبقى مسيطرة على زمام الامور في الجانب الاقتصادي ثانياً كما أن الثقة التي يحظى بها القطاع الحكومي في مجتمعنا العراقي يعد سبباً ثالثاً دفعها لخوض غمار المنافسة امام القطاع الخاص.

---

(١)نشر النظام الداخلي لمصرف النهرين الاسلامي في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٤٣٦٣ في ٢٠١٥/٥/٤.

المحاضرة الثالثة

المبحث الاول
التعريف بهيئات الرقابة الشرعية

إن هوية المصرف الإسلامي وشخصيته لا تتم إلا بتمييزه عن المصارف التقليدية، ولتحقيق هذا التمييز بينه وبين المصارف التقليدية ينبغي أن يتقيد بآلية عمل يلتزم من خلالها بتطبيق أحكام الشريعة الاسلامية لكي يتطابق الظاهر بالمضمون ولتحقيق هذه الغاية نلاحظ اليوم الاستعانة من قبل المصارف الاسلامية بالرأي الشرعي المتمثل بأعضاء هيئة الرقابة الشرعية التي ينبغي وجودها في كل مصرف أو فرع أو نافذة اسلامية.

وتعد هيئة الرقابة الشرعية محور نشاط وأعمال المؤسسات المالية والمصارف الاسلامية لأنها تمثل الرأي الشرعي بكل أبعاده فيما يتعلق بالأحكام الشرعية ومن وجهة نظر القانون تمثل الجهاز التشريعي لاسيما وأن الإختصاصات العلمية لأعضائها لا تقتصر على الفقه الاسلامي فقط وإنما تشمل القانون والاقتصاد والمحاسبة، ولأهمية الدور الوظيفي الذي تشغله هذه الهيئة في الصيرفة الاسلامية أولاً ولأنها تمثل صلب موضوع دراستنا ثانياً ينبغي علينا قبل أن ندخل في تفاصيل تعريفها أن نبحث في نشأتها عبر الحقب التاريخية لنرى إن كانت موجودة في السابق أم إنها مستحدثة كما يشير الى ذلك بعض الكتاب المعاصرين في مجال الصيرفة الاسلامية والاقتصاد الاسلامي والعلوم المصرفية، كما ينبغي علينا أن نبين مفهوم الرقابة الشرعية وماذا تعني الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية وما هو التكييف الشرعي والقانوني لها.

ومن أجل الوصول الى ما أشرنا إليه من تفاصيل التطور التاريخي لهيئة الرقابة الشرعية وتعريف هذه الرقابة في مجال الصيرفة الاسلامية سنقسم مبحثنا هذا على مطلبين نتكلم في الأول عن التطور التاريخي لهيئات الرقابة الشرعية، وسيكون المطلب الثاني عن مفهوم الرقابة الشرعية وكما يأتي:-